القسم رقم ٣

"عرض القوائم المالية"

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين القسم رقم ٣ "عرض القوائم المالية" من المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، الصادر عن مجلس المعايير الدولية للمحاسبة، مع الأخذ في الاعتبار التعديلات المشار إليها أدناه، والتي تعد عند إقرارها جزءاً لا يتجزأ من متطلبات المعيار الواجبة التطبيق في المملكة العربية السعودية:

التعديلات المدخلة على الفقرات:

٣-٢٥ (تعديل)

٣-٢٥ لا يتناول هذا المعيار عرض المعلومات المتعلقة بقطاعات عمل المنشأة، أو ربحية السهم، أو التقارير المالية الأولية من قبل المنشآت الصغيرة والمتوسطة. ويجب على المنشأة التي تقوم بمثل هذه الإفصاحات ~~أن تصف أساس إعداد وعرض المعلومات~~ اتباع المعايير الدولية ذات العلاقة المعتمدة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين.

سبب التعديل:

تم اشتراط قيام المنشآت الصغيرة والمتوسطة بتطبيق المعايير الدولية المعتمدة عندما تقرر منشأة الإفصاح عن المعلومات المتعلقة بقطاعات عمل المنشأة أو ربحية السهم. وتمت إضافة هذا المتطلب لتحقيق المقارنة بين الإفصاحات في هذا الخصوص.

القسم ٣

عرض القوائم المالية

نطاق هذا القسم

١.٣ يوضح هذا القسم العرض العادل للقوائم المالية، وما يتطلبه الالتزام بـ "المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة"، وما هي المجموعة الكاملة من القوائم المالية.

العرض العادل

٢.٣ يجب أن تعرض القوائم المالية بشكل عادل المركز المالي والأداء المالي والتدفقات النقدية للمنشأة. ويتطلب العرض العادل التعبير الصادق عن آثار المعاملات، والأحداث والظروف الأخرى، وفقاً لتعريفات وضوابط إثبات الأصول والالتزامات والدخل والمصروفات الموضحة في القسم ٢ "المفاهيم والمبادئ السائدة".

(أ) يفترض أن ينتج عن تطبيق "المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة"، مع تقديم إفصاحات إضافية عند الضرورة، قوائم مالية تحقق عرضاً عادلاً للمركز المالي والأداء المالي والتدفقات النقدية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة.

(ب) كما هو مُوضح في الفقرة ٥,١، لا ينتج عن تطبيق المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة بواسطة منشأة تخضع للمساءلة العامة عرض عادل وفقاً لهذا المعيار.

تُعد الإفصاحات الإضافية المشار إليها في الفقرة (أ) ضرورية عندما يكون الالتزام بالمتطلبات المحددة في هذا المعيار غير كافٍ لتمكين المستخدمين من فهم أثر أنواع خاصة من المعاملات والأحداث الأخرى والظروف على المركز المالي للمنشأة وأدائها المالي.

الالتزام بـ "المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة"

٣.٣ يجب على المنشأة التي تلتزم قوائمها المالية بـ "المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة" أن تقدم إفادة واضحة وخالية من التحفظ عن مثل هذا الالتزام في الإيضاحات. ولا يجوز أن تُوصف القوائم المالية بأنها ملتزمة بـ "المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة" ما لم تكن ملتزمة بجميع متطلبات هذا المعيار.

٤.٣ في الحالات النادرة للغاية التي تخلص فيها الإدارة إلى أن الالتزام بأحد المتطلبات الواردة في هذا المعيار سيكون مضللاً بشكل كبير إلى حد أنه سيتعارض مع **هدف القوائم المالية** للمنشآت الصغيرة والمتوسطة المُحدد في القسم ٢، يجب على المنشأة أن تخرج عن ذلك المتطلب بالطريقة الموضحة في الفقرة ٥.٣ ما لم يمنع الإطار التنظيمي ذو الصلة مثل هذا الخروج.

٥.٣ في حالة خروج المنشأة عن أحد المتطلبات الواردة في هذا المعيار وفقاً للفقرة ٤.٣ ، فيجب على المنشأة أن تفصح عمّا يلي:

(أ) أن الإدارة قد خلصت إلى أن القوائم المالية تعبر بشكل عادل عن المركز المالي للمنشأة وعن أدائها المالي وتدفقاتها النقدية.

(ب) أنها قد التزمت بـ "المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة" باستثناء أنها قد خرجت عن متطلب معين لتحقيق العرض العادل.

(ج) طبيعة الخروج، بما في ذلك المعالجة التي كان يتطلبها "المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة"، والسبب الذي كان سيجعل هذه المعالجة مضللة للغاية في ظل الظروف القائمة، مما يجعلها تتعارض مع هدف القوائم المالية الموضح في القسم ٢، والمعالجة البديلة المطبقة.

٦.٣ عند خروج المنشأة عن أحد متطلبات هذا المعيار في فترة سابقة، ويكون لذلك الخروج تأثير على المبالغ المثبتة في القوائم المالية للفترة الحالية، فيجب على المنشأة أن تقدم الإفصاحات الموضحة في الفقرة ٥.٣ (ج).

٧.٣ في الحالات النادرة للغاية التي تخلص فيها الإدارة إلى أن الالتزام بأحد المتطلبات الواردة في هذا المعيار سيكون مضللاً بشكل كبير إلى حد أنه سيتعارض مع هدف القوائم المالية للمنشآت الصغيرة والمتوسطة الموضح في القسم ٢، لكن الإطار التنظيمي ذي الصلة يمنع الخروج عن المتطلب، فيجب على المنشأة أن تحد قدر الإمكان من الجوانب المضللة المتصورة للالتزام، وذلك بالإفصاح عمّا يلي:

(أ) طبيعة المتطلب الوارد في هذا المعيار، وسبب استنتاج الإدارة أن الالتزام بذلك المتطلب، في ظل الظروف القائمة، سيكون مضللاً بشكل كبير إلى حد أنه سيتعارض مع هدف القوائم المالية الموضح في القسم ٢.

(ب) التعديلات التي تم إدخالها على كل بند في القوائم المالية والتي خلصت الإدارة إلى أنها تُعد ضرورية لتحقيق العرض العادل، وذلك لكل فترة معروضة.

الاستمرارية

٨.٣ عند إعداد القوائم المالية، يجب على إدارة المنشأة التي تستخدم هذا المعيار أن تُجري تقييماً لقدرة المنشأة على البقاء كمنشأة مستمرة. وتُعَد المنشأة منشأة مستمرة ما لم تكن هناك نية لدى الإدارة لتصفية المنشأة أو إيقاف عملياتها، أو ما لم يكن لديها أي خيار آخر واقعي سوى القيام بذلك. وعند تقييم ما إذا كان افتراض الاستمرارية يُعد مناسباً، تأخذ الإدارة في الحسبان جميع المعلومات المتوفرة عن المستقبل، الذي يتمثل في فترة لا تقل، على سبيل المثال لا الحصر، عن اثني عشر شهراً من تاريخ التقرير.

٩.٣ عندما تعلم الإدارة، عند إجرائها للتقييم، بحالات عدم تأكد جوهري، متعلقة بأحداث أو ظروف قد تثير شكوكاً كبيرة حول قدرة المنشأة على البقاء كمنشأة مستمرة، فيجب على المنشأة أن تفصح عن حالات عدم التأكد تلك. وعندما لا تعد المنشأة القوائم المالية على أساس الاستمرارية، فيجب عليها الإفصاح عن تلك الحقيقة، جنباً إلى جنب مع الأساس الذي أعدت عليه القوائم المالية، وسبب أن المنشأة لا تُعد منشأة مستمرة.

دورية التقرير

١٠٣ يجب على المنشأة أن تعرض مجموعة كاملة من القوائم المالية (بما في ذلك المعلومات المقارنة - انظر الفقرة ١٤٠٣) سنوياً على الأقل. وفي حالة تغيير نهاية فترة التقرير للمنشأة وعرض القوائم المالية لفترة أطول أو أقصر من سنة واحدة، فيجب على المنشأة أن تفصح عمّا يلي:

(أ) تلك الحقيقة

(ب) سبب استخدام فترة أطول أو أقصر.

(ج) حقيقة أن مبالغ المقارنة المعروضة في القوائم المالية (بما في ذلك الإيضاحات المتعلقة بها) ليست قابلة للمقارنة بشكل كامل.

ثبات طريقة العرض

١١٠٣ يجب على المنشأة أن تحافظ على طريقة عرض وتصنيف البنود في القوائم المالية من كل فترة إلى الفترة التي تليها، ما لم:

(أ) يكن من الواضح، بعد حدوث تغير مهم في طبيعة عمليات المنشأة، أو بعد استعراض قوائمها المالية، أن عرضاً أو تصنيفاً آخر سيكون أكثر مناسبة، وذلك بالنظر إلى ضوابط اختيار وتطبيق السياسات المحاسبية الواردة في القسم ١٠ "السياسات المحاسبية والتقديرات والاخطاء"، أو

(ب) يتطلب هذا المعيار تغييراً في طريقة العرض.

١٢٠٣ في حال تغيير عرض أو تصنيف البنود في القوائم المالية، فيجب على المنشأة أن تعيد تصنيف المبالغ المقارنة، ما لم تكن إعادة التصنيف غير ممكنة عملياً. وعندما تعيد المنشأة تصنيف المبالغ المقارنة، فيجب عليها أن تفصح عمّا يلي:

(أ) طبيعة إعادة التصنيف.

(ب) مبلغ كل بند مُعاد تصنيفه أو كل فئة بنود مُعاد تصنيفها.

(ج) سبب إعادة التصنيف.

١٣٠٣ عندما يكون من غير الممكن عملياً إعادة تصنيف المبالغ المقارنة، يجب على المنشأة أن تفصح عن السبب في ذلك.

المعلومات المقارنة

١٤٠٣ يجب على المنشأة أن تفصح عن معلومات مقارنة من فترة المقارنة السابقة لجميع المبالغ المعروضة في القوائم المالية للفترة الحالية، إلا عندما يسمح هذا المعيار أو يتطلب خلاف ذلك. ويجب على المنشأة أن تدرج معلومات مقارنة للمعلومات السردية والوصفية، إذا كانت ملائمة لفهم القوائم المالية للفترة الحالية.

الأهمية النسبية والتجميع

١٥٠٣ يجب على المنشأة أن تعرض بشكل منفصل كل فئة ذات أهمية نسبية من فئات البنود المتشابهة. ويجب على المنشأة أيضاً أن تعرض بشكل منفصل البنود ذات الطبيعة أو الوظيفة المختلفة، إلا إذا لم تكن ذات أهمية نسبية.

١٦.٣ تُعد حالات إغفال ذكر البنود، أو تحريفها ذات أهمية نسبية إذا استطاعت أن تؤثر، منفردة أو في مجملها، على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس القوائم المالية. وتعتمد الأهمية النسبية على حجم وطبيعة الإغفال أو التحريف الذي يتم الحكم عليه في ظل الظروف المحيطة. وقد يكون حجم البند أو طبيعته، أو حجمه وطبيعته معاً، هو العامل الحاسم.

المجموعة الكاملة من القوائم المالية

١٧.٣ يجب أن تشتمل المجموعة الكاملة من القوائم المالية للمنشأة على جميع ما يلي:

(أ) قائمة المركز المالي كما في تاريخ التقرير.

(ب) أياً مما يلي:

(١) **قائمة دخل شامل** واحدة لفترة التقرير تعرض جميع بنود الدخل والمصروف المُثبتة خلال الفترة بما في ذلك تلك البنود المُثبتة عند تحديد **الربح أو الخسارة** (والتي تعد مجموعاً فرعياً في قائمة الدخل الشامل) وبنود **الدخل الشامل الآخر**،

(٢) **قائمة منفصلة للدخل** وقائمة منفصلة للدخل الشامل. وإذا اختارت المنشأة أن تعرض كلاً من قائمة الدخل وقائمة الدخل الشامل، فإن قائمة الدخل الشامل تبدأ بالربح أو الخسارة ثم تظهر بنود الدخل الشامل الآخر.

(ج) **قائمة التغيرات في حقوق الملكية** لفترة التقرير.

(د) **قائمة التدفقات النقدية** لفترة التقرير.

(هـ) الإيضاحات، وتشمل ملخصاً للسياسات المحاسبية المهمة والمعلومات التوضيحية الأخرى.

١٨.٣ إذا كانت التغيرات الوحيدة في حقوق الملكية خلال الفترات المعروضة لها القوائم المالية ناشئة من الربح أو الخسارة ومن سداد توزيعات الأرباح وتصحيح أخطاء الفترات السابقة والتغييرات في السياسة المحاسبية، فيمكن للمنشأة أن تعرض قائمة واحدة للدخل والأرباح المبقاة بدلاً من قائمة الدخل الشامل وقائمة التغيرات في حقوق الملكية (انظر الفقرة ٤,٦).

١٩.٣ إذا لم يكن لدى المنشأة أي بنود للدخل الشامل الآخر في أي من الفترات المعروضة لها القوائم المالية، فيمكنها أن تعرض فقط قائمة دخل، أو يمكنها أن تعرض قائمة للدخل الشامل يكون البند الأخير فيها بعنوان 'الربح أو الخسارة'.

٢٠.٣ نظراً لأن الفقرة ١٤,٣ تتطلب عرض مبالغ مقارنة من الفترة السابقة لجميع البنود المعروضة في القوائم المالية، فإن المجموعة الكاملة من القوائم المالية تعني أنه يجب على المنشأة أن تعرض، كحد أدنى، اثنتين من كل قائمة من القوائم المالية المطلوبة، والإيضاحات المتعلقة بها.

٢١.٣ يجب على المنشأة أن تعرض كل قائمة مالية، في المجموعة الكاملة من القوائم المالية، بنفس درجة الوضوح.

٢٢.٣ يجوز للمنشأة استخدام عناوين للقوائم المالية، تختلف عن تلك المستخدمة في هذا المعيار، طالما لم تكن تلك العناوين مضللة.

تحديد القوائم المالية

٢٣.٣ يجب على المنشأة أن تحدد بشكل واضح كل قائمة من القوائم المالية والإيضاحات، وأن تميزها عن المعلومات الأخرى الواردة في نفس الوثيقة. وبالإضافة إلى ذلك، يجب على المنشأة أن تظهر المعلومات الآتية بشكل بارز، وأن تكررها عندما يكون ذلك ضرورياً لفهم المعلومات المعروضة.

(أ) اسم المنشأة المعدة للتقرير، وأي تغيير في هذه المعلومة منذ نهاية فترة التقرير السابقة.

(ب) ما إذا كانت القوائم المالية لمنشأة بعينها، أو لمجموعة من المنشآت.

(ج) تاريخ نهاية فترة التقرير والفترة التي تغطيها القوائم المالية.

(د) عملة العرض، حسب التعريف الوارد في القسم ٣٠ "ترجمة العملة الاجنبية".

(هـ) مستوى التقريب، إن وجد، المستخدم في عرض المبالغ في القوائم المالية.

٢٤.٣ يجب على المنشأة أن تفصح عمّا يلي في الإيضاحات:

(أ) مقر المنشأة وشكلها النظامي والبلد الذي تأسست فيه، وعنوان مكتبها المسجل، (أو المكان الرئيسي لمزاولة الأعمال إذا كان مختلفاً عن المكتب المسجل).

(ب) وصف لطبيعة عمليات المنشأة وأنشطتها الرئيسية.

عرض المعلومات غير المطلوبة بموجب هذا المعيار

٢٥.٣ لا يتناول هذا المعيار عرض المعلومات المتعلقة بقطاعات عمل المنشأة، أو ربحية السهم، أو التقارير المالية الأولية من قبل المنشآت الصغيرة والمتوسطة. ويجب على المنشأة التي تقدم مثل هذه الإفصاحات أن تصف أساس إعداد وعرض المعلومات.

القسم رقم ٤

"قائمة المركز المالي"

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين القسم رقم ٤ "قائمة المركز المالي" من المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، الصادر عن مجلس المعايير الدولية للمحاسبة، مع الأخذ في الاعتبار التعديلات المشار إليها أدناه، والتي تعد عند إقرارها جزءاً لا يتجزأ من متطلبات المعيار الواجبة التطبيق في المملكة العربية السعودية:

التعديلات المدخلة على الفقرات

٤-١١ (إضافة)

٤-١١ يجب على المنشأة أن تفصح، إمّا في قائمة المركز المالي أو في الإيضاحات، عن التصنيفات الفرعية التالية للبنود المستقلة المعروضة:

(أ) العقارات والآلات والمعدات بتصنيفات تناسب المنشأة.

(ب) المبالغ مستحقة التحصيل من المدينين التجاريين وغيرهم، بحيث تُظهر بشكل منفصل المبالغ المستحقة من الأطراف ذات العلاقة، والمبالغ المستحقة من الأطراف الأخرى، والمبالغ مستحقة التحصيل الناشئة عن الدخل المستحق الذي لم تصدر له فواتير بعد. كما يجب تفصيل هذه الحسابات وفقاً لطبيعة التمويل الذي نشأت عنه وشروطه العامة (على سبيل المثال أرصدة مدينين ناتجة من تمويل تقليدي، تمويل مرابحة)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين أنواع حسابات المدينين المختلفة.

(ج) المخزون، بحيث يُظهر بشكل منفصل مبالغ المخزون:

١) المحتفظ به لغرض البيع في السياق العادي للأعمال.

٢) الذي في مرحلة الإنتاج لغرض البيع.

٣) الذي في شكل مواد خام أو إمدادات من المقرر استخدامها في عملية الإنتاج أو في تقديم الخدمات.

(د) المبالغ مستحقة السداد للدائنين التجاريين وغيرهم، بحيث تظهر بشكل منفصل المبالغ مستحقة السداد للموردين التجاريين، والمبالغ مستحقة السداد للأطراف ذات العلاقة، والدخل والاستحقاقات المؤجلة.

(هـ) مخصصات **منافع الموظفين** والمخصصات الأخرى

(و) فئات حقوق الملكية، مثل رأس المال المدفوع وعلاوة الإصدار والأرباح المبقاة وبنود الدخل والمصروف المثبتة، وفقاً لمتطلبات

هذا المعيار، ضمن الدخل الشامل الآخر والمعروضة بشكل منفصل في حقوق الملكية.

(ز) يتم تفصيل الإفصاح عن الأصول المالية (متضمنة النقد، والاستثمارات) وفقاً لطبيعتها وشروطها العامة وذلك كما يلي:

١. النقد.

٢. معادلات النقد، مفصلة وفقاً لطبيعتها وشروطها العامة، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين معادلات النقد المختلفة.

٣. الودائع لأجل، مفصلة وفقاً لطبيعتها وشروطها العامة (على سبيل المثال ودائع تقليدية، وودائع مرابحة)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الودائع لأجل المختلفة.

٤. المبالغ المستحقة، مفصلة وفقاً لطبيعتها وشروطها العامة (على سبيل المثال إقراض تقليدي ومرابحة)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين المبالغ تحت التحصيل المختلفة

٥. الاستثمارات في الأسهم، مفصلة إلى استثمارات مباشرة، واستثمارات في محافظ وصناديق استثمارية، مع تفصيل للأنواع المختلفة لتلك المحافظ والصناديق (على سبيل المثال صناديق متوافقة مع الشريعة، وصناديق غير متوافقة، وفقاً للتصنيف الصادر من مدير الصندوق)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة للاستثمارات.

٦. الإفصاح عن الاستثمارات في السندات باستقلال عن الصكوك، مع تفصيل لكل منها وفقاً لطبيعتها وشروطها العامة، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة للسندات والصكوك.

(ح) يتم تفصيل الإفصاح عن الالتزامات المالية (متضمنة السحب على المكشوف والدائنون والالتزامات المالية الأخرى) وفقاً لطبيعتها وشروطها العامة كما يلي:

١. حسابات السحب على المكشوف، مفصلة حسب طبيعتها وشروطها العامة (على سبيل المثال تقليدي أو تورق)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة للسحب على المكشوف. ويجب توفير هذا الإفصاح حتى لو تم التعامل مع السحب على المكشوف على أنه ضمن إدارة النقد ومعادلات النقد.

٢. المبالغ مستحقة السداد، مفصلة حسب طبيعتها وشروطها العامة (على سبيل المثال بنوك دائنة بقروض تقليدية، أو تورق، موردين تجاريين على أساس تقليدي أو مرابحة)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة لحسابات الدائنين.

٣. الإفصاح عن السندات باستقلال عن الصكوك، مع تفصيل لكل منها وفقاً لطبيعتها وشروطها العامة، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة للسندات والصكوك.

سبب الإضافة

تمت إضافة عدد من العناصر للإفصاحات المطلوبة وذلك لتوفير معلومات للمستثمرين الذين تتأثر قراراتهم الاستثمارية بفهمهم لطبيعة عمليات الشركة ومدى توافقها مع الضوابط الشرعية.

القسم ٤

قائمة المركز المالي

نطاق هذا القسم

١٠٤ يحدد هذا القسم المعلومات التي تُعرض في قائمة المركز المالي وكيفية عرضها. وتعرض قائمة المركز المالي (التي يُشار إليها أحياناً بالميزانية) أصول المنشأة والتزاماتها وحقوق ملكيتها كما هي في تاريخ محدد - نهاية فترة التقرير.

المعلومات التي تُعرض في قائمة المركز المالي

٢٠٤ كحد أدنى، يجب أن تشمل قائمة المركز المالي بنوداً مستقلة تعرض المبالغ الآتية:

(أ) **النقد ومُعادِلات النقد.**

(ب) المبالغ مستحقة التحصيل من المدينين التجاريين وغيرهم.

(ج) **الأصول المالية** (باستثناء المبالغ الموضحة في (أ)، (ب)، (ي)، (ك)).

(د) **المخزون**

(هـ) **العقارات والآلات والمعدات.**

(هـ أ) **العقارات الاستثمارية** المسجلة بالتكلفة مطروحاً منها **الإهلاك والهبوط في القيمة** المتراكمين.

(و) العقارات الاستثمارية المسجلة **بالقيمة العادلة** من خلال **الربح أو الخسارة.**

(ز) **الأصول غير الملموسة.**

(ح) **الأصول الحيوية** المسجلة بالتكلفة مطروحاً منها الإهلاك والهبوط في القيمة المتراكمين.

(ط) **الأصول الحيوية** المسجلة بالقيمة العادلة من خلال الربح أو الخسارة.

(ى) الاستثمارات **في المنشآت الزميلة.**

(ك) الاستثمارات **في المنشآت التي تخضع لسيطرة مشتركة.**

(ل) المبالغ مستحقة السداد للدائنين التجاريين وغيرهم.

(م) **الالتزامات المالية** (باستثناء المبالغ الموضحة في (ل)، (ع)).

(ن) التزامات وأصول **الضريبة الحالية.**

(س) التزامات الضريبة المؤجلة وأصول الضريبة المؤجلة (يجب تصنيفها دائماً على أنها بنود غير متداولة).

(ع) **المخصصات.**

(ف) **الحصة غير المسيطرة**، ويتم عرضها ضمن حقوق الملكية بشكل منفصل عن حقوق الملكية الخاصة **بملاك المنشأة الأم.**

(ص) حقوق الملكية الخاصة بملاك المنشأة الأم.

٣٠٤ يجب على المنشأة أن تعرض بنوداً مستقلة إضافية، وعناوين رئيسية وفرعية في قائمة المركز المالي عندما يكون مثل هذا العرض ملائماً لفهم المركز المالي للمنشأة.

تمييز المتداول عن غير المتداول

٤٠٤ يجب على المنشأة أن تعرض الأصول المتداولة وغير المتداولة، والالتزامات المتداولة وغير المتداولة، على أنها تصنيفات منفصلة في قائمة مركزها المالي، وفقاً للفقرات ٥٠٤ - ٨٠٤، باستثناء عندما يوفر العرض المُستند إلى السيولة معلومات يمكن الاعتماد عليها وأكثر ملاءمة. وعندما ينطبق ذلك الاستثناء، فإنه يجب أن تعرض جميع الأصول والالتزامات بحسب ترتيب سيولتها. (تنازلياً أو تصاعدياً).

الأصول المتداولة

٥٠٤ يجب على المنشأة أن تصنف الأصل على أنه متداول عندما:

(أ) تتوقع تحقق الأصل، أو تنوي بيعه أو استخدامه، خلال دورة التشغيل العادية للمنشأة؛

(ب) تحتفظ بالأصل - بشكل رئيس - لغرض المتاجرة؛

(ج) تتوقع تحقق الأصل خلال مدة اثني عشر شهراً بعد فترة التقرير؛

(د) يكون الأصل نقداً، أو معادلاً للنقد، ما لم يكن خاضعاً لقيود على استبداله أو استخدامه لتسوية التزام لمدة اثني عشر شهراً - على الأقل - بعد تاريخ التقرير.

٦٠٤ يجب على المنشأة أن تصنف جميع الأصول الأخرى على أنها أصول غير متداولة. وعندما تكون دورة التشغيل العادية للمنشأة غير قابلة للتحديد بشكل واضح، فيفترض أنها اثنا عشر شهراً.

الالتزامات المتداولة

٧٠٤ يجب على المنشأة أن تصنف الالتزام على أنه متداول عندما:

(أ) تتوقع أن تُسوي الالتزام خلال دورة التشغيل العادية للمنشأة؛

(ب) تحتفظ بالالتزام - بشكل رئيس - لغرض المتاجرة؛

(ج) يكون الالتزام واجب التسوية خلال اثني عشر شهراً بعد فترة التقرير؛

(د) ليس لدى المنشأة حقُ غير مشروط في أن تؤجل تسوية الالتزام لمدة اثنى عشر شهراً - على الأقل - بعد تاريخ التقرير.

٨٠٤ يجب على المنشأة أن تصنف جميع الالتزامات الأخرى على أنها غير متداولة.

ترتيب البنود وشكل البنود في قائمة المركز المالي

٩٠٤ لا يحدد هذا المعيار الترتيب أو الشكل الذي تُعرض به البنود. ولا تقدم الفقرة ٢٠٤ سوى قائمة بالبنود التي تختلف في طبيعتها أو وظيفتها لدرجة تبرر عرضها بشكل منفصل في قائمة المركز المالي. وإضافة إلى ذلك:

(أ) تُدرَج بنود مستقلة عندما يكون حجم أو طبيعة أو وظيفة بند أو مجموعة بنود متشابهة سبباً في جعل العرض بشكل منفصل ملائماً لفهم المركز المالي للمنشأة.

(ب) يمكن تعديل الوصف المستخدم للبنود أو لمجموعة البنود المتشابهة، وتعديل تسلسلها، وفقاً لطبيعة المنشأة ومعاملاتها، وذلك لتوفير المعلومات التي تعد ملائمة لفهم المركز المالي للمنشأة.

١٠٠٤ يستند الاجتهاد حول ما إذا كان سيتم عرض بنود إضافية بشكل منفصل إلى تقييم جميع ما يلي:

(أ) مبالغ وطبيعة وسيولة الأصول.

(ب) وظيفة الأصول داخل المنشأة.

(ج) مبالغ وطبيعة وتوقيت استحقاق الالتزامات.

عرض المعلومات إمّا في قائمة المركز المالي أو في الإيضاحات

١١٠٤ يجب على المنشأة أن تفصح، إمّا في قائمة المركز المالي أو في الإيضاحات، عن التصنيفات الفرعية التالية للبنود المستقلة المعروضة:

(أ) العقارات والآلات والمعدات بتصنيفات تناسب المنشأة.

(ب) المبالغ مستحقة التحصيل من المدينين التجاريين وغيرهم، بحيث تُظهر بشكل منفصل المبالغ المستحقة من الأطراف ذات العلاقة، والمبالغ المستحقة من الأطراف الأخرى، والمبالغ مستحقة التحصيل الناشئة عن الدخل المستحق الذي لم تصدر له فواتير بعد.

(ج) المخزون، بحيث يُظهر بشكل منفصل مبالغ المخزون:

(١) المحتفظ به لغرض البيع في السياق العادي للأعمال.

(٢) الذي في مرحلة الإنتاج لغرض البيع.

(٣) الذي في شكل مواد خام أو إمدادات من المقرر استخدامها في عملية الإنتاج أو في تقديم الخدمات.

(د) المبالغ مستحقة السداد للدائنين التجاريين وغيرهم، بحيث تظهر بشكل منفصل المبالغ مستحقة السداد للموردين التجاريين، والمبالغ مستحقة السداد للأطراف ذات العلاقة، والدخل والاستحقاقات المؤجلة.

(هـ) مخصصات منافع الموظفين والمخصصات الأخرى.

(و) فئات حقوق الملكية، مثل رأس المال المدفوع وعلاوة الإصدار والأرباح المبقاة وبنود الدخل والمصروف المثبتة، وفقاً لمتطلبات هذا المعيار، ضمن الدخل الشامل الآخر والمعروضة بشكل منفصل في حقوق الملكية.

١٢٠٤ يجب على المنشأة التي لديها رأس مال مساهم به أن تفصح عمّا يلي، إمّا في قائمة المركز المالي أو في الإيضاحات:

(أ) لكل فئة من فئات رأس المال المساهم به:

(١) عدد الأسهم المصرح بها.

(٢) عدد الأسهم المصدرة والمدفوعة بالكامل، والمصدرة التي لم تدفع بالكامل.

(٣) القيمة الاسمية للسهم، أو أن الأسهم ليست لها قيمة اسمية.

(٤) مطابقة عدد الأسهم القائمة في بداية ونهاية الفترة. ولا يلزم عرض هذه المطابقة للفترات السابقة.

(٥) الحقوق والامتيازات والقيود المرتبطة بتلك الفئة، بما في ذلك القيود على توزيع الأرباح وتسديد رأس المال.

(٦) أسهم المنشأة المحتفظ بها من قبل المنشأة أو من قبل منشآتها التابعة أو الزميلة.

(٧) الأسهم المحتفظ بها لإصدارها بموجب خيارات وعقود لبيع الأسهم، بما في ذلك الشروط والمبالغ.

(ب) وصف كل احتياطي ضمن حقوق الملكية.

١٣٠٤ يجب على المنشأة التي ليس لديها رأس مال مساهم به، مثل شركة التضامن أو صندوق الأمانة، أن تفصح عن معلومات معادلة لتلك المطلوبة بموجب الفقرة ١٢٠٤(أ)، تُظهر التغيرات خلال الفترة في كل صنف من أصناف حقوق الملكية، والحقوق والامتيازات والقيود المرتبطة بكل صنف من هذه الأصناف.

١٤٠٤ إذا كان لدى المنشأة في تاريخ التقرير اتفاق بيع ملزم يقضي باستبعاد رئيسي لأصول أو مجموعة من الأصول والالتزامات، فيجب على المنشأة أن تفصح عن المعلومات الآتية:

(أ) وصف للأصل (الأصول) أو مجموعة الأصول والالتزامات.

(ب) وصف لحقائق وظروف البيع أو الخطة.

(ج) المبلغ الدفتري للأصول، أو المبالغ الدفترية للأصول والالتزامات إذا انطوى الاستبعاد على مجموعة من الأصول والالتزامات.

القسم رقم ٥

"قائمة الدخل الشامل وقائمة الدخل"

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين القسم رقم ٥ "قائمة الدخل الشامل وقائمة الدخل" من المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، الصادر عن مجلس المعايير الدولية للمحاسبة، مع الأخذ في الاعتبار التعديلات المشار إليها أدناه، والتي تعد عند إقرارها جزءاً لا يتجزأ من متطلبات المعيار الواجبة التطبيق في المملكة العربية السعودية:

التعديلات المدخلة على الفقرات:

٥-٥ (إضافة)

٥-٥ .....

(أ) ....

(د) مصروف الضريبة والزكاة باستثناء الضريبة المخصصة على البنود (هـ) و(ز) و(ح) (انظر الفقرة ٣٥.٢٩)

سبب الإضافة:

أضيفت الزكاة إلى الفقرة الفرعية (د) حيث تعد الزكاة من مصروفات الشركات في المملكة العربية السعودية

٥-١٢ (إضافة فقرة)

٥-١٢ يجب أن تفصح المنشأة بالتفصيل عما يلي:

١. الإفصاح عن الدخل من التمويل أو دخل الفوائد الناتجة من ودائع وقروض وسندات تقليدية باستقلال عن المصادر الأخرى مثل الإيجار التمويلي والمرابحات، وتطبيق قواعد القيمة الزمنية للنقود...الخ، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة للدخل من التمويل أو دخل الفوائد. ويجب أن تفصح المنشأة عن دخل الفوائد من الودائع والقروض التقليدية أيا كان مبلغها.

٢. المكاسب الأخرى، مفصلة حسب الأنواع المختلفة لهذه المكاسب (على سبيل المثال تفصيل المكاسب من بيع الأصول المالية بحسب نوع الأصول المباعة)، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة لهذه المكاسب الأخرى.

سبب الإضافة:

أضيفت فقرة جديدة بعد الفقرة رقم ٥-١١ لاشتراط إفصاحات إضافية عن أنواع الدخل المعروضة في قائمة الدخل لتمكن المستفيدين من التفريق بين أنواع الدخل والمكاسب المختلفة المعروضة في قائمة الدخل.

٥-١٣ (إضافة فقرة)

٥-١٣ يجب أن تفصح المنشأة عن تكاليف التمويل أو مصروفات الفوائد الناتجة من قروض تقليدية وسندات باستقلال عن تكاليف أنواع التمويل الأخرى مثل، الإيجار التمويلي، المرابحات، وتطبيق قواعد القيمة الزمنية للنقود ...الخ، مع إفصاحات كافية تمكن المستفيدين من التفريق بين الأنواع المختلفة للمصروفات التمويلية. ويجب أن تفصح المنشأة عن مصروفات الفوائد من القروض التقليدية والسندات أيا كان مبلغها.

سبب الإضافة:

أضيفت فقرة بعد الفقرة رقم ٥- ١٢ المضافة أعلاه لاشتراط إفصاحات إضافية حول تكاليف التمويل لتعطي تفصيلاً عن أنواع تكاليف التمويل، وذلك لأن هذا الإفصاح يوفر معلومات مهمة للمستثمرين الذين تتأثر قراراتهم الاستثمارية بفهمهم لطبيعة عمليات الشركة ومدى توافقها مع الضوابط الشرعية.

القسم ٥

قائمة الدخل الشامل وقائمة الدخل

نطاق هذا القسم

١٠٥ يتطلب هذا القسم من المنشأة أن تعرض مجموع الدخل الشامل للفترة - أي أداءها المالي للفترة - إما في قائمة واحدة أو في قائمتين ماليتين. كما يحدد المعلومات التي سيتم عرضها في تلك القوائم وكيفية عرضها.

عرض مجموع الدخل الشامل

٢٠٥ يجب على المنشأة أن تعرض مجموع دخلها الشامل للفترة إما:

(أ) في **قائمة دخل شامل** واحدة، وفي تلك الحالة تعرض قائمة الدخل الشامل جميع بنود **الدخل والمصروف** المُثبتة خلال الفترة، أو

(ب) في قائمتين - **قائمة للدخل** وقائمة للدخل الشامل - وفي تلك الحالة تعرض قائمة الدخل جميع بنود الدخل والمصروف المثبتة خلال الفترة باستثناء تلك المثبتة ضمن مجموع الدخل الشامل خارج **الربح أو الخسارة** وفقاً لما هو مسموح به أو مطلوب بموجب هذا المعيار.

٣٠٥ يعد التغيير من منهج القائمة الواحدة إلى منهج القائمتين، أو العكس، تغييراً في السياسة المحاسبية ينطبق عليه القسم ١٠ "السياسات المحاسبية والتقديرات والأخطاء".

منهج القائمة الواحدة

٤٠٥ في ظل منهج القائمة الواحدة، يجب أن تشمل قائمة الدخل الشامل جميع بنود الدخل والمصروف المثبتة خلال الفترة ما لم يتطلب هذا المعيار خلاف ذلك. ويوفر هذا المعيار معالجة مختلفة للحالات الآتية:

(أ) تُعرض آثار تصحيح **الأخطاء** والتغييرات في **السياسات المحاسبية** على أنها تعديلات بأثر رجعي للفترات السابقة وليس على أنها جزء من الربح أو الخسارة في الفترة التي نشأت فيها (انظر القسم ١٠).

(ب) تُثبت أربعة أنواع من **الدخل الشامل الآخر**، عند نشأتها، على أنها جزء من مجموع الدخل الشامل، خارج الربح أو الخسارة:

(١) بعض **المكاسب والخسائر** الناشئة عن ترجمة القوائم المالية **لعملية أجنبية** (انظر القسم ٣٠ "ترجمة العملة الأجنبية")

(٢) بعض المكاسب أو الخسائر الاكتوارية (انظر القسم ٢٨ "منافع الموظفين")

(٣) بعض التغيرات في **القيم العادلة لأدوات التحوط** (انظر القسم ١٢ "موضوعات أخرى خاصة بالأدوات المالية").

(٤) التغيرات في فائض إعادة تقويم **العقارات والآلات والمعدات** التي تم قياسها وفقاً لنموذج إعادة التقويم (انظر القسم ١٧ "العقارات والآلات والمعدات"). القسم ١٧ "العقارات والآلات والمعدات").

٥٠٥ يجب على المنشأة أن تُدرج في قائمة الدخل الشامل، كحد أدنى، البنود المستقلة التي تعرض المبالغ التالية للفترة:

(أ) الإيراد.

(ب) تكاليف التمويل.

(ج) النصيب من ربح أو خسارة الاستثمارات في المنشآت الزميلة (انظر القسم ١٤ "الاستثمارات في المنشآت الزميلة") وفي المنشآت التي تخضع لسيطرة مشتركة (انظر القسم ١٥ "الاستثمارات في المشروعات المشتركة") والتي تتم المحاسبة عنها باستخدام طريقة حقوق الملكية.

(د) مصروف الضريبة باستثناء الضريبة المخصصة على البنود (هـ) و(ز) و(ح) (انظر الفقرة ٣٥٠٢٩).

(هـ) مبلغ واحد يشمل مجموع ما يلي:

(١) الربح أو الخسارة بعد الضريبة من عملية غير مستمرة.

(٢) المكاسب أو الخسائر بعد الضريبة، المعزوّة لهبوط أو عكس الهبوط في قيمة الأصول في العمليات غير المستمرة (انظر القسم ٢٧ "الهبوط في قيمة الأصول")، وذلك في وقت تصنيفها على أنها عمليات غير مستمرة وأيضاً بعد ذلك الوقت، والمكاسب أو الخسائر العائدة لاستبعاد صافي الأصول التي تنطوي عليها العملية غير المستمرة.

(و) الربح أو الخسارة (لا يلزم عرض هذا البند المستقل إذا لم يكن لدى المنشأة أي بنود للدخل الشامل الآخر)

(ز) كل بند من بنود الدخل الشامل الآخر (انظر الفقرة ٤٠٥(ب)) مصنف بحسب طبيعته (باستثناء المبالغ الواردة في البند (ح)). ويجب تجميع هذه البنود في مجموعتين:

(١) تضم إحداهما البنود التي لن يتم إعادة تصنيفها لاحقاً وفقاً لهذا المعيار إلى ربح أو خسارة، أي تلك الواردة في الفقرات ٤٠٥(ب)(١) و(٢) و(٤)؛

(٢) وتضم الأخرى البنود التي سيتم إعادة تصنيفها لاحقاً وفقاً لهذا المعيار إلى ربح أو خسارة عند استيفاء شروط معينة، أي تلك الواردة في الفقرة ٤٠٥(ب)(٣).

(ح) النصيب من الدخل الشامل الآخر للمنشآت الزميلة والمنشآت التي تخضع لسيطرة مشتركة والتي تتم المحاسبة عنها بطريقة حقوق الملكية.

(ط) مجموع الدخل الشامل (إذا لم يكن لدى المنشأة أي بنود للدخل الشامل الآخر، يمكنها استخدام مصطلح آخر لهذا البند المستقل مثل الربح أو الخسارة).

٦٠٥ يجب على المنشأة أن تفصح بشكل منفصل في قائمة الدخل الشامل عن البنود التالية على أنها تخصيصات للفترة:

(أ) ربح أو خسارة الفترة الخاصة بما يلي:

(١) الحصة غير المسيطرة.

(٢) ملاك المنشأة الأم.

(ب) مجموع الدخل الشامل للفترة والخاص بما يلي:

(١) الحصة غير المسيطرة.

(٢) ملاك المنشأة الأم.

منهج القائمتين

٧٠٥ في ظل منهج القائمتين، يجب أن تعرض قائمة الدخل، كحد أدنى، البنود المستقلة التي تعرض المبالغ الواردة في الفقرات ٥٠٥(أ) – ٥٠٥(و) للفترة، مع الربح أو الخسارة على أنه آخر بند مستقل. ويجب أن تبدأ قائمة الدخل الشامل بالربح أو الخسارة على أنه أول بند مستقل فيها ويجب أن تظهر، كحد أدنى، البنود المستقلة التي تعرض المبالغ الواردة في الفقرات ٥٠٥(ز) – ٥٠٥(ط) والفقرة ٦٠٥ للفترة.

المتطلبات التي تنطبق على كلا المنهجين

٨٠٥ بموجب هذا المعيار، تُعرَض آثار تصحيح الأخطاء والتغيرات في السياسات المحاسبية على أنها تعديلات بأثر رجعي للفترات السابقة وليس على أنها جزء من الربح أو الخسارة في الفترة التي تنشأ فيها (انظر القسم ١٠).

٩٠٥ يجب على المنشأة أن تعرض بنوداً مستقلة وعناوين رئيسية وأرقام إجمالية فرعية إضافية في قائمة الدخل الشامل (وفي قائمة الدخل، في حال عرضها)، عندما يكون مثل هذا العرض ملائماً لفهم الأداء المالي للمنشأة.

١٠٠٥ لا يجوز للمنشأة أن تعرض أو تصف أي بنود للدخل والمصروف على أنها "بنود استثنائية" في قائمة الدخل الشامل (أو في قائمة الدخل، في حال عرضها) أو في الإيضاحات.

تحليل المصروفات

١١٠٥ يجب على المنشأة أن تعرض تحليلاً للمصروفات باستخدام تصنيف مُستند إمّا إلى طبيعة المصروفات، أو إلى وظيفة المصروفات داخل المنشأة، أيهما يوفر معلومات يمكن الاعتماد عليها وأكثر ملاءمة.

التحليل بحسب طبيعة المصروف

(أ) في ظل هذه الطريقة للتصنيف، تُجمّع المصروفات في قائمة الدخل الشامل بحسب طبيعتها (مثل الإهلاك، مشتريات المواد الخام، تكاليف النقل، **منافع الموظفين**، تكاليف الإعلان)، ولا يعاد تخصيصها بين الوظائف المتنوعة داخل المنشأة.

التحليل بحسب وظيفة المصروف

(ب) في ظل هذه الطريقة للتصنيف، تُجمّع المصروفات بحسب وظيفتها على أنها جزء من تكلفة المبيعات، أو على سبيل المثال، على أنها جزء من تكاليف التوزيع أو الأنشطة الإدارية. وبموجب هذه الطريقة، يجب على المنشأة أن تفصح، كحد أدنى، عن تكلفة المبيعات بشكل منفصل عن المصروفات الأخرى.

القسم رقم ٦

"قائمة التغيرات في حقوق أصحاب الملكية وقائمة الدخل والأرباح المبقاة"

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين القسم رقم ٦ "قائمة التغيرات في حقوق أصحاب الملكية وقائمة الدخل والأرباح المبقاة" من المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، الصادر عن مجلس المعايير الدولية للمحاسبة، كما صدر من غير أي تعديل.

القسم ٦

قائمة التغيرات في حقوق الملكية وقائمة الدخل والأرباح المبقاة

نطاق هذا القسم

١٠٦ يحدد هذا القسم متطلبات عرض التغيرات في حقوق ملكية المنشأة للفترة، سواءً في قائمة للتغيرات في حقوق الملكية، أو في قائمة للدخل والأرباح المبقاة في حال اختيار المنشأة لذلك عند استيفاء شروط محددة.

قائمة التغيرات في حقوق الملكية

الغرض

٢٠٦ تعرض قائمة التغيرات في حقوق الملكية ربح أو خسارة المنشأة لفترة التقرير، والدخل الشامل الآخر للفترة، وآثار التغييرات في السياسات المحاسبية وتصحيح الأخطاء المُثبتة خلال الفترة، ومبالغ استثمارات الملاك وتوزيعات الأرباح والتوزيعات الأخرى التي تتم عليهم بصفتهم الملاك خلال الفترة.

المعلومات التي تُعرض في قائمة التغيرات في حقوق الملكية

٣٠٦ تشمل قائمة التغيرات في حقوق الملكية المعلومات الآتية:

(أ) مجموع الدخل الشامل للفترة، بحيث يُظهر بشكل منفصل مجموع المبالغ الخاصة بملاك المنشأة الأم والمبالغ الخاصة بالحصص غير المسيطرة.

(ب) لكل مكون من مكونات حقوق الملكية، آثار التطبيق بأثر رجعي، أو إعادة العرض بأثر رجعي المثبت وفقاً للقسم ٠١ "السياسات المحاسبية والتقديرات والأخطاء"

(ج) لكل مكون من مكونات حقوق الملكية، مطابقة بين المبلغ الدفتري في بداية الفترة والمبلغ الدفتري في نهاية الفترة، مع الإفصاح بشكل منفصل عن التغيرات الناتجة عمّا يلي:

(١) الربح أو الخسارة.

(٢) الدخل الشامل الآخر.

(٣) المبالغ الخاصة باستثمارات الملاك، وتوزيعات الأرباح والتوزيعات الأخرى التي تتم عليهم بصفتهم الملاك، بحيث تُظهر بشكل منفصل إصدارات الأسهم، ومعاملات أسهم الخزينة، وتوزيعات الأرباح والتوزيعات الأخرى على الملاك، والتغيرات في حصص الملكية في المنشآت التابعة التي لا ينتج عنها فقدان السيطرة.

قائمة الدخل والأرباح المبقاة

الغرض

٤٠٦ تعرض قائمة الدخل والأرباح المبقاة ربح أو خسارة المنشأة والتغيرات في الأرباح المبقاة لفترة التقرير. وتسمح الفقرة ١٨٠٣ للمنشأة بأن تعرض قائمة للدخل والأرباح المبقاة بدلاً من قائمة للدخل الشامل وقائمة للتغيرات في حقوق الملكية إذا كانت التغيرات الوحيدة في حقوق ملكية المنشأة خلال الفترات المعروضة لها القوائم المالية ناشئة من الربح أو الخسارة ومن سداد توزيعات الأرباح وتصحيح أخطاء الفترات السابقة والتغييرات في السياسة المحاسبية.

المعلومات التي تُعرض في قائمة الدخل والأرباح المبقاة

٥٠٦ يجب على المنشأة أن تعرض في قائمة الدخل والأرباح المبقاة البنود التالية بالإضافة إلى المعلومات المطلوبة بموجب القسم ٥ "قائمة الدخل الشامل وقائمة الدخل":

(أ) الأرباح المبقاة في بداية فترة التقرير.

(ب) توزيعات الأرباح المعلنة والمدفوعة أو واجبة السداد خلال الفترة.

(ج) إعادة عرض الأرباح المبقاة لتصحيح أخطاء الفترات السابقة.

(د) إعادة عرض الأرباح المبقاة للتغييرات في السياسة المحاسبية.

(هـ) الأرباح المبقاة في نهاية فترة التقرير.

القسم رقم ٧

"قائمة التدفقات النقدية"

اعتمدت الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين القسم رقم ٧ "قائمة التدفقات النقدية" من المعيار الدولي للتقرير المالي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة، الصادر عن مجلس المعايير الدولية للمحاسبة، مع الأخذ في الاعتبار التعديلات المشار إليها أدناه، والتي تعد عند إقرارها جزءاً لا يتجزأ من متطلبات المعيار الواجبة التطبيق في المملكة العربية السعودية:

التعديلات المدخلة على الفقرات:

٤-٧ (إضافة)

٤-٧ ...

(أ) ...

(هـ) المدفوعات النقدية لضرائب الدخل أو الزكاة، أو المبالغ المستردة منها، ما لم يكن من الممكن ربطها بشكل محدد بالأنشطة الاستثمارية والتمويلية.

...

سبب الإضافة:

أُضيفت الزكاة إلى هذه الفقرة لاشتراط عرض المبالغ المدفوعة لسداد الزكاة المستحقة، لأنها من ضمن ما تدفعه الشركات السعودية.

٢٢-٧ **(إضافة فقرة)**

٢٢-٧ يجب أن تفصح المنشأة عن مبالغ الفوائد وعوائد التمويل المقبوضة والمدفوعة وعوائد الاستثمارات مفصلة وفقاً لطبيعة كل تمويل أو استثمار مرتبط بها ما لم يكن تم الإفصاح عن ذلك في مكان آخر في القوائم المالية.

سبب الإضافة:

أضيفت فقرة جديدة بعد الفقرة ٧-٢١ لاشتراط إفصاح إضافي حول تفاصيل فوائد وعوائد التمويل المقبوضة والمدفوعة وعوائد الاستثمارات مفصلة بحسب طبيعة التمويل أو الاستثمار الناشئة عنه، وذلك لأن هذا الإفصاح يوفر معلومات مهمة للمستفيدين الذي لديهم اهتمام بشرعية معاملات المنشأة.